2022 / 09 /27

السيد / حامد أحمد علي المحترمين
الرئيس التنفيذي
سوق دبي المالي
دبي – الإمارات العربية المتحدة

تحية طيبة وبعد ...

الموضوع: الاستئنافين رقمي 1927 و 1933 لسنة 2018 إداري أفراد وعقود/2
الأول المرفوع من شركة جلوبال والثاني مرفوع من الجمارك

بالاشارة الى الموضوع اعلاه، وعملاً بأحكام الكتاب العاشر من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 7 لسنة 2010 بشأن الافصاح والشفافية يرجى التكرم بالعلم:

التاريخ	2022/9/26
اسم الشركة المدرجة	شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع ("أجيليتي") عن شركتها التابعة شركة جلوبال كليرينج هاوس سيستمز
رقم القضية الآلي	140520190
رقم الاستئناف	1927 لسنة 2018 إداري أفراد وعقود/2 المرفوع من شركة جلوبال كليرنج هاوس سيستمز. 1933 لسنة 2018 إداري أفراد وعقود/2 المرفوع من/ 1- وكيل وزارة المالية بصفته الرئيس الأعلى لإدارة الجمارك. 2- مدير عام الإدارة العامة للجمارك بصفته.
موضوع القضية	في القضية رقم 2014/760 إداري/6 المرفوعة من شركة جلوبال بطلب ندب إدارة الخبراء بوزارة العدل للاطلاع على نظام الحاسب الآلي بالإدارة العامة للجمارك لبيان مقدار رسوم مناولة السيارات. والدعوى الفرعية المقامة من مدير عام الإدارة العامة للجمارك بمطالبة شركة جلوبال للإلتزام بلائحة الأسعار المرفقة بعقد المزايدة وعدم التعرض للإدارة العامة للجمارك أو جمهور المتعاملين بالزيادة أو النقصان. والدعوى رقم 2014/4242 إداري/6 المرفوعة من مدير عام الإدارة العامة للجمارك بطلب انشاء صندوق تطوير آليات المشروع وأن تؤدي الشركة للجمارك مبلغاً قدره 500000 د.ك عن تطوير آليات المشروع في المنافذ الجمركية بصفة دورية، وبإلزام الشركة أن تؤدي للجمارك مبلغاً قدره 21242023 د.ك عن الغرامات المستحقة على الشركة اعتباراً من تاريخ 2005/2/9، وأن تؤدي الشركة للجمارك مبلغاً قدره 50000د.ك عن المخصص السنوي للصندوق. والدعوى رقم 2014/4246 إداري/6 المرفوعة من مدير عام الإدارة العامة للجمارك بطلب إلزام الشركة أن تؤدي إلى الجمارك مبلغاً قدره 1805001د.ك فروق دفعات مستحقة لأتعاب مدير المشروع من 2006/8 حتى 2011/8، وإلزام الشركة أن تؤدي للجمارك مبلغاً قدره 2025636د.ك فروق مستحقة لأتعاب مدير المشروع عن الفترة من 2011/8 حتى 2014/8، وبإلزام الشركة أن تؤدي للجمارك مبلغاً قدره 42991419د.ك عن الفروق المستحقة عليها اعتباراً من تاريخ 2005/2/9 نتيجة تخلفها عن سداد أتعاب مدير المشروع مع غرامة التأخير التراكمية بواقع 1% اسبوعياً، وبإلزام الشركة بتوريد الدفعات الشهرية المستحقة لأتعاب مدير المشروع حتى نهاية العقد. والدعوى رقم 2014/2738 إداري/6 المرفوع من مدير عام الإدارة العامة للجمارك بطلب إلزام الشركة أن تؤدي للجمارك مبلغاً قدره 5853013 د.ك فروق دفعات مستحقة لأتعاب مدير المشروع من تاريخ 2006/8 حتى 2010/10 مع غرامة تأخير تراكمية والفوائد القانونية بواقع 7% سنوياً. والدعوى رقم 2015/3276 إداري/6 المرفوع من مدير عام الإدارة العامة للجمارك بذات طلباته في الدعوى رقم 2014/4242 إداري/6. والدعوى رقم 2015/3280 إداري/6 المرفوع من مدير عام الإدارة العامة للجمارك بذات الطلبات الواردة بالدعوى رقم 2014/4246 إداري/6.
تاريخ الحكم	2022/9/26
المحكمة التي أصدرت الحكم -	محكمة الاستئناف
الدائرة	إداري أفراد وعقود/2

P.O. Box 25418, Safat 13115 Kuwait
Tel. +965 1809 222, Fax +965 2467 9617
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P
Commercial Registration No.: 28925
Paid Capital: KD 267,612,858.600

www.agility.com

ص.ب 25418 الصفاة 13115 الكويت
هاتف 222 1809 965+ ، فاكس 9617 2467 965+
شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
سجل تجاري رقم: 28925
رأس المال المدفوع: 267,612,858.600 دينار كويتي

أطراف الدعوى	1- شركة جلوبال كيرنج هاوس سيستمز (ش.م.ك.مقفلة) 2- وكيل وزارة المالية بصفته الرئيس الأعلى لإدارة الجمارك و مدير عام الإدارة العامة للجمارك بصفته.
الحكم لصالح	وكيل وزارة المالية بصفته الرئيس الأعلى لإدارة الجمارك و مدير عام الإدارة العامة للجمارك بصفته
منطوق الحكم أول درجة	حكمت المحكمة: بقبول الدعوى شكلاً، وبرفضها موضوعاً، وألزمت شركة جلوبال كيرنج هاوس سيستمز مصروفات طلبها ومبلغ عشرة دنانير مقابل أتعاب المحاماة.
منطوق حكم الاستئناف	حكمت المحكمة اولاً: بانتهاء الخصومة في الاستئناف الأول وألزمت الشركة المستأنفة المصروفات وعشرة دنانير مقابل اتعاب المحاماة. ثانياً: بقبول الاستئناف الثاني شكلاً، وفي الموضوع بإلغاء الحكم المستأنف فيما تضمنه قضاءه في الطلبات من الأول حتى الرابع والقضاء مجدداً بإلزام الشركة المستأنف ضدها بإنشاء صندوق تطوير المشروع موضوع عقد المزايدة رقم أج/ش م/1/2004/ 2005 موضوع التداعي وبأن تؤدي لجهة الإدارة المستأنفة مبلغ مقداره اثنتي عشر مليونا واربعمائة وثلاثة واربعون الفاً وستمائة واثنان واربعون دينارا، وبرفض الاستئناف وبتأييد الحكم المستأنف فيما عدا ذلك من طلبات وألزمتها المصروفات وعشرة دنانير مقابل اتعاب المحاماة.
منطوق حكم التمييز	لا يوجد
الأثر المتوقع على الشركة نتيجة الحكم	ستقوم الشركة بالطعن بالتمييز على هذا الحكم وسوف يتضمن الطعن طلب وقف التنفيذ لحين الفصل في الطعن، وفي حالة رفض وقف التنفيذ سيكون للحكم أثر سلبي على البيانات المالية حيث سيتم سداد قيمته إلى الإدارة العامة للجمارك.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام ...

شركة أجيليتي للمخازن العمومية ش.م.ك.ع
الكويت Kuwait 6
Agility Public Warehousing Company K.S.C.P.

طارق عبد العزيز سلطان العيسى
نائب رئيس مجلس الإدارة والرئيس التنفيذي